



العطاء المحلي
رقم (١ / ٢٠١٨ / لوازم)

عطاء توريد أحبار (طابعات وفاكسات وآلات تصوير
وأحبار آلات سندقات قبض)

أيار / ٢٠١٨



دعوة العطاء رقم (١ / ٢٠١٨ / لوازم)

اللوازم المطلوبة : توريد أحبار (طابعات /فاكسات / آلات تصوير / وأحبار آلات سندات قبض)

الدائرة المستفيدة : هيئة تنظيم النقل البري

- ١ . إستناداً لأحكام المادة رقم (٢٤) من نظام اللوازم رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٣م تدعو هيئة تنظيم النقل البري المناقصين المتخصصين للمشاركة في تقديم عروضهم لتوريد أحبار (طابعات / وفاكسات / وآلات تصوير / وأحبار آلات سندات قبض)، وفقاً للمواصفات والشروط الخاصة والعامة المرفقة .
- ٢ . يبدأ بيع نسخ العطاء يوم الاثنين الموافق ٢٠١٨/٥/٧ وآخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الواحدة من يوم الاثنين الموافق ٢٠١٨ /٥/١٤ .
- ٣ . على المناقصين الراغبين بشراء نسخة كاملة من وثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (٢٠ دينار) عشرون دينار غير مستردة قبل آخر موعد لبيع وثيقة العطاء .
- ٤ . آخر موعد لتسليم العروض على العنوان المذكور أدناه في تمام الساعة الثانية عشرة من يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/٥/١٧ .
- ٥ . سيتم فتح العروض في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/٥/١٧ .

هيئة تنظيم النقل البري
منطقة الجبيهة-ضاحية الروضة-شارع همذان
بناية رقم (٩) -الطابق الاول
هاتف ٥١٠٠٥٠٠ فاكس ٥١٦٤٨١٩
الموقع الالكتروني www.ltrc.gov.jo
وإقبلوا فائق الإحترام ،،،

صلاح اللوزي
المدير العام

(نموذج عرض المناقصة)

السيد عطوفة مدير عام هيئة تنظيم النقل البري

بناءً على دعوة العطاء رقم (٢٠١٨/١ /لوازم) ووفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بها ، فإنني أقدم عرضي وأوافق على توريد أحبار (طابعات/ فاكسات/ آلات تصوير/ وأحبار آلات سندات قبض) للهيئة ، بالأسعار والشروط الخاصة والعامة والمواصفات المبينة في هذا العرض .

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (٩٠) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد من قبلكم كآخر موعد لإيداع العروض وأفوض السيد () بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرتكم .

المفوض بالتوقيع

إسم المناقص :

إسم صاحب الشركة :

الخاتم

العنوان :

البريد الإلكتروني :

ص.ب () الرمز البريدي () هاتف () فاكس ()
الرقم الضريبي ()

المرفقات: (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :-

- (١)
- (٢)
- (٣)
- (٤)
- (٥)

إرشادات :-

الشروط العامة

الشروط العامة للدخول في العطاء

تعتبر هذه الشروط مكملة لتعليمات العطاءات رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ وتكون ملزمة للمناقضين وللجنة العطاءات حق إستبعاد أي عرض غير ملتزم بكل أو بعض أو أحد هذه الشروط :-

أولا :-

الشروط الواجب توفرها في المتقدمين للعطاء :

- ١ . تقدم شهادة تسجيل من وزارة الصناعة والتجارة على أن يكون المناقص مسجلا لمدة لا تقل عن سنتين وضمن الغايات المطلوبة بدعوة العطاء .
- ٢ . تقديم رخصة مهن سارية المفعول تخول المناقص صناعة أو بيع أو توريد اللوازم المطلوبة أو الإتجار بها .

ثانيا :-

الكفالات المالية :

- ١ . يرفق بالعرض كفالة بنكية أو شيك مصدق بمغلف مغلق لدخول العطاء بنسبة (٣%) ثلاثة بالمائة من قيمة العرض بإسم عطوفة مدير عام هيئة تنظيم النقل البري بالإضافة لوظيفته أو شيك مصدق وصادرة / صادر عن بنك محلي وذلك من تاريخ فتح العروض ولمدة ٩٠ يوما من ذلك التاريخ ويكتب فيه إسم ورقم العطاء وسوف لن ينظر في أي عرض غير معزز بالتأمين المطلوب .
- ٢ . على المتعهد الذي تتم عليه الإحالة تقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (١٠%) من القيمة الاجمالية للإحالة ، حسب النموذج المعتمد لدى الهيئة والمرفق بدعوة العطاء ولمدة سنة كاملة وتجدد تلقائيا في حال طلب الهيئة إذا لم يتم سحب كافة الأحبار خلال مدة الكفالة .

ثالثا :-

الأسعار :

- ١ . يعد المناقص أسعاره (العرض المالي) على نموذج التسعير ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن وثائق العرض كاملة، ويحق للمناقض بالإضافة إلى وثائق العطاء أن يضيف أي وثائق أو معلومات يرغب إضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه وعليه كتابة السعر بالرقم والحروف وعلى المناقص كذلك أن يذكر السعر الإفرادي وكذلك السعر الإجمالي .

٢. تقدم الأسعار بالدينار الأردني متضمنة التوريد والتوصيل في المواقع المحددة بالدعوة بحيث تكون الأسعار شاملة الضريبة على المبيعات والرسوم والضرائب الأخرى وأي عوائد أخرى .
٣. في حالة وجود خطأ بالعرض يتعلق بمجمل السعر يعتبر سعر الوحدة هو المعتمد أما إذا وجد أكثر من سعر للوحدة الواحدة فيعرض الأمر على لجنة العطاءات للبت فيه حسب القرائن الدالة ولها أن تستبعد العرض إذا تعذرت الأدلة ، وفي حالة الإختلاف بين القيمة بالرقم والتفقيط فيعتمد السعر الأقل إلا إذا وجدت لجنة العطاءات قرائن كافية لاعتماد السعر الأعلى .
٤. في حال وجود خصم على السعر يتم تثبيته بعمود الخصم ، ولن يعتمد إذا ورد بمكان آخر من العرض ، ويجب أن يكتب بشكل واضح رقما وتفقيطا .

رابعاً :-

إعداد العروض :

١. يجب كتابة الإسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد ورقم الفاكس والهاتف والرقم الضريبي .
٢. يعد العرض الورقي مطبوعاً " أو مكتوباً" بالحبر بخط واضح خال من المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة وإذا إقتضت الضرورة ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الأحمر بجانب المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة .

خامساً :-

تقديم العروض :

١. تقدم العروض على نسختين (الأصل وصورة عنها موقعة ومختومة بخاتم المناقص) في مغلف واحد بالإضافة إلى مغلف كفالة دخول العطاء المشار إليها في بند الكفالات المالية ويكتب على المغلف الرئيسي إسم المناقص وإسم ورقم العطاء.
٢. يحق للمناقص التقدم بعرض لجزء واحد أو أكثر أو لجميع اللوازم المطلوبة .
٣. لا تقبل العروض أو أي تغيير عليها بعد التاريخ والموعود المحدد .
٤. إذا وجدت لجنة العطاءات عند موعد فتح العروض أن عدد المناقصين يقل عن ثلاثة فلها أن تقرر تمديد موعد تقديم العروض (إعادة طرح العطاء) أو تحويل العطاء إلى الشراء بالإستدراج ، وفي هذه الحالة تعاد العروض مغلقة إلى مقدميها مقابل توقيع المناقص أو من يمثله.
٥. كما يحق للجنة العطاءات إذا إقتنعت بعدم جدوى التمديد أن تقوم بفتح العرض أو العروض الواردة إلى الصندوق وإجراء الدراسة والإحالة إذا وجدت الأسعار واللوازم المعروضة مناسبة.

سادسا :-

الإحالة :

١. سيتم إجراء تقييم العروض المقدمة للمناقصين المستوفين الشروط المطلوبة علما بأن لجنة العطاءات غير مقيدة بأقل الاسعار.
٢. يحق للهيئة الإحالة على أكثر من مناقص حسب اللوازم المطلوبة .

سابعا :-

مدة التوريد :

١. يلتزم المناقص بعد الإحالة بتوريد الكمية الأولية من الأحبار المحالة حسب طلب الهيئة وخلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ الطلب .
٢. يلتزم المناقص بعد ذلك بتوريد الأحبار المحالة أولا" بأول حسب طلب الهيئة ، وعلى المناقص المحال عليه العطاء (كليا" أو جزئيا") الإلتزام بتوفير عبوات الحبر من الأنواع المحالة التي تطلبها الهيئة بنفس الأسعار المحالة ، وخلال مدة لا تتجاوز (٤٨) ساعة من تاريخ طلبها هاتفيا" أو خطيا" .

ثامنا :-

شروط خاصة بالأحبار :

١. يجب أن تكون جميع الأحبار من النوعية الأصلية ، وأن لا تكون معبأة أو مقلدة ، وعلى المناقص إثبات أن عبوات الحبر أصلية عن طريق العلامات الفارقة أو شهادة الفحص .
٢. يجب أن تكون الأحبار حديثة التصنيع ومختومة وأصلية وجديدة ١٠٠% وخالية من أي خلل أو سوء أو عيب مصنعي ، ولا تقبل الأنواع المعاد تعبئتها أو القديمة .
٣. على الشركة أو المؤسسة التي يحال الأحبار عليها الإلتزام التام بإصلاح الطابعة أو إستبدالها بأخرى مكافئة لها من نفس النوع في حال أن الخلل يحدثه إستخدام الحبر ، وتحمل الشركة المورد للأحبار أي ضرر يحصل للآلات إذا ثبت أن هذاالضرر أو الخلل ناتج عن إستخدام الحبر ، ويتم رفض وإعادة أي عبوة يثبت مخالفتها فنيا" .
٤. تتعهد الشركة بإستبدال الأحبار التي يطرأ عليها أي عطل أو خلل أو سوء مصنعية في حال إستخدامها خلال مدة الصلاحية المقررة .
٥. يجب ذكر بلد المنشأ بالتحديد لكل نوع حبر في عرض الشركة المتقدمة .
٦. يجب ذكر بلد الصنع بالتحديد لكل نوع حبر في عرض الشركة المتقدمة .

٧. على الشركة الراغبة لدخول العطاء إحضار عينة أو أكثر غير مستردة لغاية الفحص الفني والعملية قبل الإستلام .
٨. يلتزم المناقص بأن تكون عبوات الحبر الموردة محكمة الإغلاق تماما" وقوية وغير مشوهه .
٩. يشترط ختم علب الأحبار التي سيتم توريدها بختم الشركة المحال عليها توريد الأحبار ، ولا يقبل توريد أي نوع من الأحبار إلا إذا كانت عبواتها من الخارج مختومة بختم الشركة أو المؤسسة الموردة لهذه الأحبار .
١٠. أن لا تقل مدة صلاحية الأحبار الموردة عن (٦ - ١٢) شهر من تاريخ التوريد .
١١. الإلتزام بإستبدال عبوات الحبر التي يثبت عدم صلاحية محتواها خلال مدة الصلاحية المقررة .
١٢. يلتزم المناقص بأن تكون العلامة التجارية مثبتة على عبوة الحبر بشكل واضح ، والشركة الصانعة لكل نوع حبر في عرضه المقدم .
١٣. يلتزم المناقص بتسليم الأحبار داخل مستودعات الهيئة ، وتقع مسؤولية التحميل والتنزيل والترتيب على الشركة الموردة .

تاسعا :-

طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة اللوازم بعد توريد وإستلام اللوازم من قبل لجنة الإستلام المشكلة لهذه الغاية حسب طلب الهيئة .

عاشرا :-

غرامات التأخير :

إذا تأخر المتعهد في توريد اللوازم المطلوبة حسب المدة المبينة في البند (سابعا) ، فتفرض عليه (غرامة مالية) بنسبة (١ %) واحد بالمائة من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن كل أسبوع أو جزء من الأسبوع بصرف النظر عن الضرر الناشئ عن التأخير في التنفيذ .

أحكام عامة :

- ١ . تحتفظ لجنة العطاءات في حقها بإلغاء دعوة العطاء أو قرار الإحالة أو إعادة الطرح للعطاء في أي وقتاً أي مرحلة دون بيان الأسباب ، ما لم يكن المتعهد قد تبلغ أمر الشراء وقرار الإحالة ، وللجنة العطاءات أن ترفض كل أو بعض العروض المقدمة إليها المخالفة للشروط أو المواصفات ولا تفي بالغرض دون أن يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع إليها بأي خسارة أو ضرر ناشيء عن تقديم عرضه ولا يترتب على اللجنة أي التزامات مادية أو غير مادية مقابل ذلك .
- ٢ . للجنة العطاءات الحق في أن ترفض أي عرض إذا كانت الأسعار المعروضة مبالغاً فيها .
- ٣ . للجنة العطاءات الحق في إستبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحتمل أكثر من تفسير أو إذا كان ناقصاً في بيان مواصفات مواد العطاء أو شروط ومواعيد تسليمها .
- ٤ . تدفع الشركة المحال عليها العطاء رسوم طوابع الواردات ورسوم الإعلان بالصحف خلال عشرة أيام من تبليغها بقرار الإحالة .
- ٥ . في حالة وجود إعتراض أو عدم موافقة المناقص على شرط من الشروط الخاصة أو المواصفات ، فعلى المناقص أن يذكر ذلك صراحة وإلا يعتبر موافق على جميع شروط العطاء .
- ٦ . يعتبر تقديم عرض المناقص تأكيداً " منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع وثائق دعوة العطاء .
- ٧ . للجنة العطاءات أن تنقض أو تزيد الكميات المطلوبة في دعوة العطاء قبل الإحالة دون الرجوع إلى المناقص أو بعد الإحالة بموافقة المتعهد الخطية ، على أن لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان (٢٥ بالمائة) من الكمية المطلوبة سواء قبل الإحالة أو بعدها بنفس الأسعار المحالة .
- ٨ . الإلتزام بتقديم ضمانات من سوء المصنعية على شكل كفالة عدلية أو تعهد شخصي مصدق من كاتب العدل حسب الأصول يضمن فيها أن تكون اللوازم الموردة جديدة وخالية من أي عيوب في الصنع .
- ٩ . يلتزم المناقص أن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض ، وعلى المناقص أن يبلغ الهيئة خطياً بعدم رغبته بتمديد عرضه قبل إنتهاء المدة المحددة أعلاه بعشرة أيام على الأقل ، وإلا يعتبر عرضه ساري المفعول لحين تصديق قرار الإحالة من المرجع المختص .
- ١٠ . يعتبر صدور قرار الإحالة المبدئي وإشعار المناقص به ملزماً له إذا كان عرض المناقص ساري المفعول على أن يصدر قرار الإحالة النهائي خلال فترة سريان العرض والكفالة .

نموذج كفالة حسن تنفيذ

رقم الكفالة :

كفالة بنكية

السيد عطوفة مدير عام هيئة تنظيم النقل البري ، بالإضافة لوظيفته .

تحية طيبة و بعد ،،

بناءً على طلب العميل يكفل بنك
..... فرع () العميل المذكور أعلاه بمبلغ
() ديناراً ، كفالة حسن تنفيذ عطاء رقم () لمدة من
تاريخ / / ولغاية تاريخ / / وتجدد هذه الكفالة غير المشروطة تلقائياً لحين
ورود كتاب إلغاء من الهيئة ، ويطلب من مدير عام هيئة تنظيم النقل البري ودون الحصول على
موافقة العميل على التجديد وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول ما بقيت لدى هيئة تنظيم النقل البري .
ونتعهد بدفع قيمة الكفالة إليكم عند أول مطالبة خطية منكم ، وبالرغم من حصول أية معارضة أو
ممانعة من العميل (المكفول) لعدم دفع قيمة هذه الكفالة .